

## الإمام علي عليه السلام في آراء الخلفاء

[ 143 ] 7 - مراجعة عثمان إلى علي عليه السلام في حكم المطلقة التي مات زوجها روى فقهاء العامة ومحدثوهم ان حبان بن منقذ كانت عنده جاريتان هاشمية وأنصارية، فطلق الانصارية وهي ترضع فمرت بها سنة ثم هلك عنها ولم تحض، فقالت: أنا أرثه، لم أحض. فاختصمتا إلى عثمان بن عفان، وكعادته أرجعهما إلى علي عليه السلام فقال لها علي عليه السلام: أتخلفين عند قبر النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله انك لم تحض حتى تحصيلين على إرثك؟ فحلفت وأعطاهما سهمها من الارث. أقول: وأخرجه الامامان مالك والشافعي وقالوا فيما روياه: ان الهاشمية وجدت على عثمان ولامته حيث أعطى الانصارية سهما من الارث، فقال عثمان: هذا عمل ابن عمك هو أشار علينا بهذا - يعني علي بن أبي طالب عليه السلام - (1). 8 - مراجعة عثمان إلى علي عليه السلام في مسألة لحم الصيد للمحرم أخرج الامام أحمد بن حنبل وغيره باسنادهم: كان أبي الحارث على امر من مكة في زمن عثمان، فاقبل عثمان رضى الله عنه إلى مكة، فقال عبد الله بن الحارث: فاستقبلت عثمان بالنزل بقديد، اصطاد أهل الماء حجلا فطبخناه بماء وملح، فجعلنا عراقا للثريد فقدمناه إلى عثمان وأصحابه، فامسكوا.

(1) الموطأ 2: 572 كتاب الطلاق: باب طلاق

المريض ح 43، مسند الشافعي: 296 كتاب العدد، السنن الكبرى 7: 4190، الاستيعاب 2: 764، ذخائر العقبى: 80، الرياض النضرة 3: 166، الاصابة 8: 204 القسم الاول، كنز العمال 5: 829 ح 14505 و 14506، أرجح المطالب: 126، وسيلة المال: 126، إحقاق الحق 17: 516. (\*)